

40 من 40/ دورة علمية في شرح كتاب الصيام من دليل الطالب /

الاعتكاف / صالح الفوزان / الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. الدرس الرابع بسم الله الرحمن الرحيم.
الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله - 00:00:00

وصحبه اجمعين نعم الايام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. الايام التي يكره صيامها اولا افراد
رجب لان رجب لم يثبت بتخصيصه شيء من العبادات بل هو كسائر الشهور. من كان يصوم - 00:00:19

من عادته يصوم من كل شهر يصوم من شهر رجب ما يخالف على عدد. من كان من عادات يصلي في الليل يستمر على صلاته في شهر
رجب وغيره. انما الكلام على تخصيص رجب تخصيص رجب بعبادة دون غيره هذا لا يجوز لانه لم يثبت - 00:00:59

تخصيص رجب بعبادة دون غيره. ومنها الصيام فلا يخص. لانه او يصوم شيء منه اما من كان من عادته يصوم الاثنين والخميس
يصوم ايام البيض يصومها من رجب لباس على عادته. هذا واحد. رجب. افراد يوم السبت - 00:01:29

من كان يصوم وصام يوم السبت تبع لصومه لا بأس. اما انه يخص يوم السبت هذا مكروه ما هو بحرام مكروه كراهية. لانه يوافق
عيد يوافق عيد اليهود يوم السبت - 00:01:59

ورد في حديث لكنه اعلم. ينهى عن صيام يوم السبت لكنه ضعيف. نعم والجمعة والسبت في الصبح. الجمعة اما الجمعة اصح
الحديث انه لا يفردتها بالصيام اذا دخلت تبعا لا بأس. اما انه يفرد يوم الجمعة هذا هذا لا يجوز والحديث في هذا صحيح. لان يوم
الجمعة - 00:02:21

يوم عيد عيد الاسبوع تفرغ الناس لصلاة الجمعة هو خاص بالجمعة لا يدخل عليه اي عادات اخرى خاصة. نعم. كما كما سبق الخلاف
يصوم يوم الشك. بعضهم يقول واجب يجب ان يصوم يوم الشك احتياطا. لرمضان. وهذا - 00:02:51

مظاهر المذهب عند الحنابلة. القول الثاني وهو الصحيح انه لا يجوز صيام يوم الشك لا يجوز صيام يوم الشك. من صام اليوم الذي
يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - 00:03:21

نعم. وهو الثلاثون من شعبان يعني يوم السبت هو الثلاثون من شعبان اذا لم يرى الهلال اذا لم يرى الهلال بسبب غير او قدر هذا يوم
الشك. اما اذا لم يرى الهلال - 00:03:41

والجو صافي ولا في غيم هذا بلا شك انه ما يصلى لانه من شعبان اكيد. انما اذا حصل بسبب الغيم او القدر الذي منع رؤية الهلال. نعم.
اذا لم يكن - 00:04:01

نعم العيددين وايتام فلا يصوم يوم الثلاثاء من شعبان اذا لم الغيم ولا قدر هذا بالاجماع ما يصومه. لقوله صلى الله عليه وسلم لا
تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين - 00:04:21

نعم. ويأتي مصوم العيددين وايام التشريق. يحرم هذا النوع الذي يحرم عرفت هنا الايام التي يكره صيامها. ما هي الايام التي يحرم
صومها؟ يحرم صيام يوم العيددين عيد الفطر وعيد الاضحى لا يجوز صوم يوم العيد بل يجب على المسلم ان يفطر - 00:04:41

في هذا اليوم نعم صوم ايام التشريق النوع الثاني ايام التشريق وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة.
هذه يحرم صيامها. لانها ايام عيد قال صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر لله - 00:05:11

عز وجل فلا تصوم الا في حالة واحدة. الحاج الممتنع اذا لم يجد الهدي هدي التمتع ولم يصم ثلاثة الايام قبل يوم عرفة الله جل وعلا
قال فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام للحج. يصومها قبل يوم عرفة هذه الثلاثة. واذا جاء - [00:05:44](#)

يوم عرفة وهو لم يصم يصومها في ايام التشريق. لانه صلى الله عليه وسلم لم يرخص في ايام التشريق ان يصم الا في آلام
يرخص في التشريق الا عن دم ممتعة او قرآن. نعم. ومن دخلت - [00:06:14](#)

لم يجد اتمامها يجوز للانسان انه يقطع الصيام في تطوع يقطع صيام التطوع ما يجب اتمامه انما هذا صيام الفرض. دليل على ذلك
ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتى بطعام او ذكر له طعام اهدي اليهم - [00:06:43](#)

قال صلى الله عليه وسلم ارنيه فاني اصلحت صائمها ثم اكل منه صلى الله عليه وسلم دل على جواز قطع صيام الناس وانه لا يلزم
اتمامه. نعم. وفي فضل يجب - [00:07:13](#)

نعم اعد العبارة. قال ومن دخل بتطوع لم يجد اتمامه. اي نعم له ان يقطع صوم التطوع. هذى فهمناها وفي فضله يعني ولو دخل في
صوم فرضها لا يجوز له ان يقطعها الا اذا حوله الى نفل - [00:07:33](#)

فيجوز له ان يقطعه لانه تحول من فرط الى نفي. نعم. ما لم يقلبه يعني يحرم ما لم يقلبه نفلا فيجوز ان يقطعه. نعم. قال رحمة الله
تعالى ان اولئك كافرا. انتهى من - [00:08:05](#)

من كتاب الصيام انتقل الى الاعتكاف لان الغالب ان الصائم يعتكف الغالب ان الصائم يعتكف وهو مفطر لا بأس. ليس الصيام
شرطًا للاعتكاف والاعتكاف ما هو؟ الاعتكاف لزوم مسجد تقام فيه صلاة الجمعة - [00:08:25](#)

بذكر الله عز وجل يجلس في المسجد يقيم في المسجد للعبادة صلاة التطوع تلاوة القرآن قال ذكر الله سبحانه وتعالى وسببيحة والتهليل.
وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف - [00:09:03](#)

في رمضان كان يعتكف العشر الأوسط من رمضان تحريًا لليلة فلما تبين له ان ليلة القدر في العشر الاواخر نقل اعتكافه من العشر
الاواخر من رمضان تحريًا لليلة القدر. وداوم على ذلك - [00:09:23](#)

حتى توفاه الله عز وجل على على اعتكاف العشر الاواخر من رمضان نعم وهو سنة الاعتكاف سنة ليس واجبا الا بالنذر اذا نذر ان
يعتكف يجب عليه لان عمر رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم انه نذر في الجاهلية - [00:09:53](#)

نذر في الجاهلية ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له صلى الله عليه وسلم او في بنذرك. او في بنذرك. فدل هذا
على وجوب الوفاء بالنذر ودل على انه لا يشترط الصيام للاعتكاف لان الليل ليس فيه صيام. نعم - [00:10:23](#)

يجب الاعتكاف بالنذر اذا نذره يجب لانه طاعة النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطيعه والاعتكاف طاعة. فاذا
نذر وجب عليه الوفاء ولما ذكرنا من حديث عمر؟ نعم. وشروط صحته ستة اشياء. يشترط لصحة الاعتكاف - [00:10:53](#)

الستة شروط انتبهوا لها. نعم. النية وهذا في كل عبادة. قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فلو جلس في المسجد يبي
يتظلل واللي يبي ينام ولا يبي الاعتكاف لا يحصل على اجر الاعتكاف. لانه ما نوى - [00:11:23](#)

نعم. ثانى الاسلام فالكافر لا يصح منه عمل والاعتكاف عمل وعبادة لا يصح من الكافر. نعم ها؟ والعقل وهذا في كل عبادة ما تجب
ال العبادة ولا تصح العبادة الا من عاقل المعتوه الذي ليس له عقل المجنون - [00:11:53](#)

ليس له اعتكاف لانه ما يتأتى منه النية لانه يشترط في العبادة النية وغير العاقل ليس له ونية نعم والتغيير التمييز بان يكون بلغ سبع
سنين تصح منه العبادة المميز تصح منه - [00:12:29](#)

ال العبادة تكون نافلة في حقه المعتكف يشترط ان يكون مميزا اما لو اعتكف طفل دون السبع سنين ليس له اعتكاف نعم لانه ليس له
نية نعم و عدم ما يوجب المسلم تزن - [00:12:49](#)

لقوله سبحانه ولا تقربوهن وانتم عاقبون في المساجد. فلا يمس امرأته ما دام معتكفا واما انها تأتيه تجلس معه وتحدث معها فلا بأس
بذلك وكانت نساء النبي صلى الله عليه وسلم يزورنه في معتكفه ويجلسن معه يتحدث اليهن - [00:13:14](#)

نعم. وكونه وكون الاعتكاف بمسجد. لقوله تعالى الا وانتم عاكفون بالمسائل. فاللي يعتكف في زاوية او في بيته هذا اعتكاف مبتدع

ولا يصح الاعتكاف انما هو في بيوت الله عز وجل. من اجل العبادة. واما - [00:13:44](#)

الخلوة التي تقطع عن الجمعة والجماعة. فهذه محرمة. قد سئل ابن عباس رضي الله عنه عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل لكنه لا فيحظر الجمعة والجماعة فقال هو في النار. هذى خلوة محرمة. اللي هي تقطعه من صلاة - [00:14:14](#)

الجماعة من صلاة الجمعة هذه خلوة محرمة مثل خلوات الصوفية التي ابتدع لا تجوز. نعم. الجماعة ان يكون المسجد ان ان يكون الاعتكاف في مسجد والا يكون هذا المسجد مهجورا - [00:14:44](#)

بل يكونوا تقام في صلاة الجمعة. لانه اذا لم تكن تقام في صلاة الجمعة فهو بين امرین اما ان يترك الجمعة ويبقى في معتكه هذا حرام. ولو كان اصله مسجد. واما ان يخرج للجماعة - [00:15:14](#)

في كل وقت فهذا يخالف الاعتكاف. فمن الاول والاصل ان يتخير المسجد الذي تقام فيه صلاة الجمعة اما الجمعة فليس بلازم يجوز له يخرج لل الجمعة لان الجمعة ما تكرر كل يوم ما هي في الاسبوع مرة - [00:15:34](#)

نعم. والى المسجد ما زل فيه. المسجد كل يعني تحديد المسجد. كل ما هو داخل سور المسجد قل ما هو داخل سور المسجد فهو مسجد. واما ما كان صور المسجد فانه ليس من المسجد. وان كان تابعا ومرفقا للمسجد فليس بمسجد. ما كان داخل سور - [00:15:54](#)

والابواب فهو المسجد وما كان خارجه ليس له حكم المسجد. نعم ومنه صدره سطح المسجد من المسجد. فيعتكف في السطح ما في بأس. نعم ورحمته المحرمة. المحوط اما غير المحوطة فليست من المسجد ولو كانت من مراافق المسجد - [00:16:24](#)

نعم وما التي هي او باب ابيك. ومن المسجد المنارة المنارة اذا كانت في المسجد. فهي من المسجد. او خارج المسجد. المنارة خارج المسجد ولكن باب على المسجد. فهي من المسجد وكذلك الحجرة التي بجانب المسجد اذا كان - [00:16:54](#)

بابها على المسجد فهي من المسجد. ان كان بابها على الشارع وليس لها باب على المسجد فليست من نعم اذا نذر الاعتكاف فيما اسجد في مسجد معين. في مسجد معين. لم يلزمها ذلك. بل يعتكف - [00:17:24](#)

في اي مسجد تقام فيه الصلاة. لانه لا ميزة لمسجد على مسجد اخر الا اذا عين احد المساجد الثلاثة المسجد الحرام او المسجد النبوي او المسجد الاقصى فانه يتعين ولا يعتكف في غير المسجد الذي عينه منها من هذه الثلاثة - [00:17:56](#)

نعم. قال ويقول والمساجد الثلاثة تتفااضل ولو المسجد الحرام. اول بيت وطبع للناس. ثم المسجد النبوي بالمدينة ثم المسجد الاقصى. اذا عين المسجد الحرام لم يجزي في غيره اذا عين المسجد الاقصى يجوز ان يعتكف في المسجد النبوي لانه افضل منه - [00:18:29](#)

مسجد الاقصى اذا عين المسجد النبوي يجوز ان يعتكف في المسجد الحرام لانه افضل منه. اما العكس لا. ما يتحول الفاضل الى المفضول. نعم. قال مبطلات الاعتكاف عرفنا شروط الاعتكاف ننتقل الى مبطلات الاعتكاف. نعم. ويقول - [00:19:09](#)

اي نعم اذا خرج بغير عذر راح يبكي يحاظر حفل ولا يحظر آآ زواج ولا يبطل اعتكافه. نعم. وبنية وكذلك طلع يبكي يروح مع الجنازة يشيع الجنازة يحظر دفنه يبطل اعتكافه. يبطل اعتكافه - [00:19:42](#)

او يبكي يزور صديقه او يزور مربي يبطل اعتكافه. نعم وبنية اذا نوى الخروج نوى اذا انقطع النية نوى الخروج بطل ولو لم يخرج فيبدأ اعتكافا من جديد اذا اراد. نعم. هذا هذا - [00:20:12](#)

اصعب ما يكون اذا وطأ امرأته فطلع اعتكافه. ولا تقربوهن وانتم عاكفون في المساجد نعم. وبانزال المني لشهوة اذا باشر زوجته فانزل فهذا له حكم الواقع يبطل الاعتكاف. نعم ويبطل كل الاعمال بطل بالردة. والعياذ بالله. الردة عن الاسلام - [00:20:42](#)

فلو تاب ورجع الى الاسلام يبدأ الاعتكاف من جديد. واما اعتكافه الاول فبطل بردة. قوله سبحانه ومن يرتد من عن ديني فيموت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار - [00:21:22](#)

هم فيها خالدون. الردة بطل الاعمال. اختلف العلماء لو تاب. لو تاب الى الله هل ترجع اليه اعماله؟ التي قبل الردة او بطلت ولا ترجع على قولين. قول القول الاول انها بطل. القول الثاني انها لا بطل. اذا تاب الى الله رجعت اليه - [00:21:44](#)

لأن الله شرط في بطلانها قال فيمـت وهو كافـر. فإذا تاب قبل الموت رجـعت اليـه اعـمالـه الصـالـحة فـلا يـعـيدـ الحـجـ حـجـه قـبـلـ الرـدـةـ ما دـامـ انهـ تـابـ إـلـىـ اللهـ وـرـجـعـ إـلـىـ الـاسـلـامـ حـجـهـ الـاـولـ صـحـيـحـ 00:22:14

يرـجـعـ إـلـىـ اللهـ ثـوـابـهـ وـاجـرـهـ. وـالـقـوـلـ الثـانـيـ اـنـ لـاـ بـدـ اـنـ هـيـعـيدـ الحـجـ. لـاـنـ حـجـهـ الـاـولـ بـطـلـ. نـعـمـ وـبـالـسـوـءـ بـالـسـكـرـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ اـذـ تـعـاطـيـ مـسـكـرـاـ زـالـ عـقـلـهـ بـطـلـاتـكـافـهـ لـانـقـطـاعـ الـنـيـةـ نـيـةـ الـاعـتـكـافـ. نـعـمـ 00:22:34

قالـ نـعـمـ. وـجـبـ اـسـتـئـنـافـ النـذـرـ الـمـتـتـابـعـ. نـعـمـ اـذـ بـطـلـ الـاعـتـكـافـ بـشـيـءـ مـاـ ذـكـرـ مـنـ الـمـبـطـلـاتـ وـهـوـ اـعـتـكـافـ نـذـرـ وـاجـبـ عـلـيـهـ الـاعـتـكـافـ فـيـ النـذـرـ. اـذـ بـطـلـ وـجـبـ عـلـيـهـ يـعـنـيـ تـجـدـيـدـ الـاعـتـكـافـ وـفـاةـ بـالـنـذـرـ. نـذـرـ اـنـ يـطـبـعـ اللـهـ فـانـ يـطـعـهـ. اـمـاـ 00:22:59ـ

الـاعـتـكـافـ الـتـطـوـعـ فـهـذـاـ لـاـ يـلـزـمـهـ اـعـادـتـهـ مـنـ جـدـيـدـ. نـعـمـ. غـيـرـ الـمـقـيـدـ عـنـدـ مـنـ هـمـ. وـجـبـ اـسـتـئـنـافـ النـذـرـ جـاءـ مـنـ جـدـيـدـ لـاجـلـ يـفـيـ بـنـذـرـهـ نـعـمـ الـمـتـتـابـعـ اـذـ نـذـرـهـ مـتـتـابـعـاـ اـمـاـ اـذـ نـذـرـهـ وـلـمـ يـشـرـكـ بـالـتـتـابـعـ فـانـ يـبـنـيـ عـلـىـ 00:23:39ـ

سـبـقـ فـلاـ بـأـسـ نـعـمـ. غـيـرـ الـمـقـيـدـ بـزـمـنـ. مـقـيـدـ بـزـمـنـ اـذـ اـنـتـهـىـ الـزـمـنـ اـنـتـهـىـ النـذـرـ نـعـمـ. وـلـاـ كـفـارـةـ عـلـيـهـ فـيـ ذـلـكـ. بـلـ بـطـلـ وـخـلـاـصـ. نـعـمـ كـانـ مـقـيـداـ بـالـزـمـنـ مـعـيـنـ كـانـ نـذـرـ اـنـ يـعـتـكـافـ الـعـشـرـ الـاـوـاـخـرـ مـنـ رـمـضـانـ نـعـمـ 00:24:19ـ

اـذـ نـذـرـهـ فـيـ وـقـتـ وـمـضـتـ الـوـقـتـ وـاـيـنـ مـضـىـ وـاـنـتـهـىـ يـقـضـيـهـ مـعـ كـفـارـةـ يـمـيـنـ عـوـضـاـ عـنـ الـوـقـتـ الـوـقـتـ الـذـيـ فـاتـ عـلـيـهـ نـعـمـ. قـالـ

وـلـاـ انـ خـرـجـ مـنـ الـمـسـجـدـ الـحـاجـةـ اـذـ خـرـجـ لـحـاجـةـ هـذـاـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ الـاعـتـكـافـ كـانـ خـرـجـ لـقـضـاءـ حـاجـةـ لـوـظـوـءـ 00:24:49ـ

فـلـاـ هـذـهـ اـمـوـرـ ضـرـورـيـةـ. اوـ خـرـجـ لـيـأـتـيـ بـطـعـامـهـ اوـ شـرـابـهـ مـاـ عـنـدـ اـحـدـ يـجـبـ لـهـ مـاـ يـخـالـفـ لـاـ بـأـسـ نـعـمـ. اوـ طـهـارـةـ وـاجـبـةـ. نـعـمـ. اوـ بـاـيـثـ ذـلـكـ. اوـ اـصـابـهـ ثـوـبـهـ نـجـاسـةـ 00:25:29ـ

فـرـجـ لـيـغـسـلـهـ اوـ يـسـتـبـدـلـ بـثـوـبـ طـاـهـرـ لـاـ بـأـسـ هـذـاـ لـعـذـرـ. نـعـمـ. اوـ جـدـوـهـ اوـ لـجـمـعـةـ قـلـنـاـ اـنـ خـرـوـجـهـ لـلـجـمـعـةـ مـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ اـعـتـكـافـهـ لـاـنـ الـجـمـعـةـ لـاـ تـتـكـرـرـ نـعـمـ اوـ لـجـمـعـةـ تـلـزـمـهـ يـعـنـيـ هوـ غـيـرـ مـسـافـرـ مـثـلـاـ وـغـيـرـ مـرـيـضـ نـعـمـ 00:25:49ـ

بـمـرـكـزـ نـعـمـ وـلـهـ الـمـشـيـ عـلـىـ هـذـاـ مـمـ قـالـ وـلـهـ الـمـشـيـ عـلـىـ يـعـنـيـ اـذـ خـرـجـ لـحـاجـةـ مـاـ نـقـولـ لـهـ اـرـجـعـ لـاـ هـوـ يـمـشـيـ عـلـىـ عـاـقـتـهـ عـلـىـ رـاحـتـهـ مـاـ يـخـالـفـ. نـعـمـ. وـيـنـبـغـيـ اـنـ 00:26:19ـ

لـاـ سـيـمـاـ اـنـ كـانـ صـائـنـاـ نـعـمـ يـعـنـيـ يـنـبـغـيـ لـمـنـ دـخـلـ الـمـسـجـدـ بـصـلـاـةـ اوـ لـقـرـاءـةـ فـانـهـ يـنـوـيـ الـاعـتـكـافـ وـلـوـ كـانـ الـمـدـةـ يـحـصـلـ عـلـىـ اـجـرـ

الـمـعـتـدـلـ. اـمـاـ لـمـ يـنـوـيـ الـاعـتـكـافـ لـيـسـ لـهـ فـيـ ذـلـكـ اـجـرـ. قـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ 00:26:49ـ

اـنـمـاـ الـاعـمـالـ بـالـنـيـاتـ. نـعـمـ. وـاـنـتـهـيـنـاـ اـيـضـاـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ. صـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـاصـحـابـهـ اـجـمـعـيـنـ 00:27:19ـ